

المراة في القرآن الكريم تكريمٌ وتشريعٌ وبناء مجتمع دراسة تحليلية

بإشراف: أ. م. د. د. زكريا عبدالرحمن حمد

المدرس: قسم أصول الدين كلية العلوم الإسلامية جامعة صلاح الدين أربيل.

زياد محمد أمين عبدالمجيد

الدراسات الإسلامية كلية العلوم الإسلامية قسم أصول الدين / جامعة صلاح الدين.

Zyadalzebary48@gmail.com

Women in the Noble Qur'an: Honor, Legislation, and the Construction of Society — An Analytical Study.

الملخص:

أن المرأة في القرآن الكريم لها مكانة رفيعة، في كثير من نصوص القرآن الكريم أكد أن المرأة باعتبارها شريكاً أساسياً في عمارة الأرض وبناء المجتمع، لا تابعاً ولا عنصراً هامشياً. وكذلك أن الخطاب الإلهي تؤكد أن المرأة باعتبارها إنساناً كامل الأهلية، لها ما للرجال من كرامة إنسانية وتكليف شرعي. أن الله عزوجل خلق الرجل والمرأة من نفس واحدة، مما يرسخ مفهوم التكامل لا الصراع بين الجنسين. كما ساوى بينهما في الثواب والعقاب.

Abstract:

Women occupy a distinguished and elevated status in the Noble Qur'an. Numerous Qur'anic verses affirm that women are fundamental partners in the cultivation of the earth and the construction of society, not subordinates nor marginal elements. The divine discourse emphasizes that women, as fully competent human beings, possess the same inherent human dignity and legal responsibility as men. Allah, the Exalted, created both man and woman from a single soul, thereby establishing the principle of complementarity rather than conflict between the two sexes.

المقدمة

إذ جاء القرآن الكريم ليعيد للمرأة كامل إنسانيتها ومكانتها وقدرها بعد عصور من التهميش والظلم وإهانتها، فكرمها أمماً وبناتاً وزوجاً وإنسانةً كامل الأهلية. وقد تضمنت آيات القرآن وأحاديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) تحفظ حقوقها وتصون كرامتها، وكذلك تحدد مسؤولياتها في المجتمع. أسهمت المرأة في بناء المجتمع النموذجي، شريكة للرجل في الاستخلاف والاعمار، مما يؤكد أن حضورها في القرآن الكريم حضور تكريم وتكليف وبناء.

أهمية البحث:

فقد كرم القرآن الكريم أن المرأة أمماً وبناتاً وزوجاً، وجعل برّها والإكرام إليها من أعظم القرب إلى الله. ومن الناحية التشريعية، نظم القرآن حقوق المرأة في الزواج والميراث والذمة المالية وغير ذلك، وأكد على العدل والرحمة في العلاقات الزوجية. كما قدّم لنا نماذج نسائية راقية. وكذلك يسهم القرآن الكريم المنهج في بناء مجتمع متوازن يقوم على التكامل بين الرجل والمرأة.

منهج البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تتبع الآيات القرآنية التي تناولت قضايا المرأة في القرآن والسنة. وكذلك يوظف المنهج الاستقرائي بجمع الآيات والأحاديث وأقوال العلماء المتعلقة بالمرأة في مختلف السور. ويهدف هذا المنهج المتكامل إلى الوصول إلى رؤية شمولية تبرز مكانة المرأة في الفكر الإسلامي من خلال الآيات والأحاديث.

البحث يتكون من مقدمة ، وأربعة مباحث:المبحث الأول يتكون من مطلبين المطلب الأول: تعريف المرأة لغة واصطلاحاً.المطلب الثاني: أدوار المرأة ١. المرأة أم - ٢. المرأة زوجة - ٣. المرأة بنتاً.المبحث الثاني يتكون من مطلبين المطلب الأول: الرجل والمرأة من أصل واحد.المطلب الثاني: مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية ولقائوها الرجال.المبحث الثالث يتكون من ثلاثة مطالب المطلب الأول: حوى في حياة آدم عليه السلام.المطلب الثاني: رحمة في حياة أيوب عليه السلام.المطلب الثالث: خديجة في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم.المبحث الرابع يتكون من ثلاثة مطالب: المطلب الأول: حق المرأة في التعليم.المطلب الثاني: حق المرأة في العمل المطلب الثالث: حق المرأة في المهر .

المبحث الأول يتكون من مطلبين:

المطلب الأول: تعريف المرأة لغة واصطلاحاً:

المرأة لغة " انثى المرء، المريء من الطعام الهنيئ السائغ في الحلقوم " (١) " مرأ {جامع} إمرأته وتقول مرأت المرأة ، أي نكحتها" (٢) " والمرأ{الإنسان} و{إمرأة} تأنث امرئ {والمرأة} مصدر الشيء المرئي، وجمع {المرأة} {مرء} (٣) . " مرأ: المرؤة: بمعنى كمال الرجولية، نقول مرأ الرجل يمرؤ مرؤة،فهو مريء ، على وزن فعيل، وتمراً على وزن تفعّل،وكذا بمعنى تكلف المرؤة" (٤) واصطلاحاً: فإن ظهر الرجل بقوته وذكائه ، فغن للمرأة غايتها من صفاء القلب، وحنان، وإحسان(٥) قال الله تعالى في كتابه العزيز ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ الآية ٢١ من سورة الروم أي من دلائل قدرة الله ووحدانيته، خلقت حواء من ضلع آدم ، وسائر النساء خلقن من نطف الرجال، خلقية المرأة من جنس الرجال لا من غيرهم، إذا كان من جنس واحد سبباً للالفة والسكون والمودة والرحمة، وإن كان من جنسين مختلفين بينهما التنافر (٦) .

المطلب الثاني: أدوار المرأة:

١. المرأة أمًا: جاءت التوصية بالأم والأب معا في كثير من الآيات :
 ١. ﴿ وَعَبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ الآية (٣٦) من سورة النساء .
 ٢. ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ الآية (٢٣) من سورة الإسراء .
 ٣. ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ الآية(١٤) من سورة لقمان .
- فقرن الله تعالى حق الوالدين بالتوحيد بالله في كثير من الآيات، لأن النشأة الأولى من عند الله والنشأة الثانية وهو التربية من جهة الوالدين (٧) . أن الله تعالى هو السبب الحقيقي في خلق الإنسان، والوالدان هما سبب في الصورة والظاهر، والوالدان ليس سبب حقيقيا في خلق الإنسان (٨) . (وبالوالدين إحسانا) لماذا نصب الإحسان؟ لأنه أمر منه جل ثناؤه ويلزوم الإحسان إلى الوالدين، على وجه الإغراء (٩) ووصينا ابن آدم بوالديه الحسن في صحبته أيام حياتهما، والبر بهما في حياتهما وبعد مماتهما (١٠) . وأوصى الله تعالى في كتابه العزيز أمرنا بالإحسان إلى الوالدين، وأمر بالشكر لهما متصلا بالشكر له، وخص الأم بالذكر في بعض هذه الوصايا للتذكير بزيادة حقها على حق الأب (١١) .

٢. المرأة زوجة: جاء في القرآن الكريم الحقوق الزوجية بصيغة الأمر:

١. ﴿ وَعَاقِبُوا النَّسَاءَ صَدَقْتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾ الآية (٤) من سورة النساء .
٢. ﴿ اسْكُنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ ﴾ الآية (٦) من سورة الطلاق .
٣. ﴿ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِمَّن سَعَتِهِ ﴾ الآية (٧) من سورة الطلاق .
٤. ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ الآية (٢٢٢) من سورة البقرة .
٥. ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ الآية (١٩) من سورة النساء .

صيغة الأمر في اللغة العربية يفيد التأكيد عن أدائها.الإسلام يحث الزواج، ويعتبر أن الزواج آية من آيات الله، ونهى عن التبتل والرهبانية، الزوجة الصالحة في النظرة الإسلامية أعظم ثروة للرجل بعد الإيمان (١٢) وفي الإسلام رفض الرهبانية ولكن السؤال هنا لماذا؟ لأن الرهبانية قطع حبل الحياة عند الراهب والراهبة، الإسلام أمرنا بعمارة الارض وامتدادها إلى قيام الساعة، واستحب أن يكون الزوجان أبوين، وأن يكون كلاهما بعد الأولاد أحفاد(١٣) كما قال الله تعالى في كتابه العزيز ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ الآية (٧٢) من سورة النحل. " لم يتحدث القرآن الكريم عن تشكيلات الزواج بشكل سطحي، ولكنه عبر أبلغ تعبير عن حقيقة الزواج، ووصف الزواج بأنه (السكينة)

(والمودة) ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ الآية (٢١) من سورة الروم. لماذا السكينة؟ لأن السكينة لا تنتهي في حالات الممارسات الجنسية فقط، السكينة بمعنى الحب المشتعل بين الزوجين بعد الفترة الأولى من الزواج وتستمر مع العمر" (١٤) وكذلك وصف القرآن للحياة الزوجية ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾ تعبير حقيقي للعلاقة الزوجية، ((أي هن سكن لكم وأنتم سكن لهن)) (١٥) وقال الغزالي في الإحياء: " والمعاشرة بالمعروف تكون بحسن الخلق معها، وكف الأذى عنها؛ بل احتمال الأذى منها، والحلم عن طيشها وغضبها؛ اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كانت أزواجه تراجعنه الكلام؛ بل أن يزيد على احتمال الأذى منها بالمداعبة، والمزاح والملاعبة، فهي التي تطيب قلوب النساء، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزح معهن" (١٦)

١. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لَيْسَتْكَ، وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ إِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسْرَتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا)) (١٧).

٣. المرأة بنتاً: القرآن يصف حال الآباء عند ولادة البنات ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ الآية (٥٨) من سورة النحل، حين جاء الإسلام فاعتبر البنت. كالابن. هبة من الله ونعمة يهبها لمن يشاء من عباده ﴿ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ ﴾ الآية (٤٩) من سورة الشورى. " أن الأولاد جميعاً من الذكور والإناث مواهب الله - تعالى - وهداياه، فيجب أن يقبلوها منه قبول الهدايا والهبات على الشكر له والمنة، ثم بدأ بذكر الإناث ثم بالذكور؛ لأن من الناس من إذا ولد له الإناث يعدها مصيبة، ويثقل ذلك عليه" (١٨). ، وكان العرب قبل الإسلام يتشاءمون بميلاد البنت، ويضيقون صدورهم به، ويستحيون الخروج في بيوتهم، بإعتقادهم أن البنت لا تستطيع أن تنصر أباه في حالة القتال، ويرون أن المرأة حين ولدة بنتا وقع الفقر في هذا البيت، وعار عليهم (١٩). وجاء الإسلام بعكس إعتقادهم الباطلة تماما، كما بين لنا القرآن الكريم في قصة مريم ابنت عمران ﴿ إِذْ قَالَتْ أَمْرَأْتُ إِنِّي ذَرَّوْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلَ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (٣٥) (فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ (٣٦) فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرِؤُا أَنَّىٰ لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ (٣٧) سورة آل عمران ورد الأحاديث النبوية التي توصي الرجال بالإحسان إلى الإناث، مذ تكون الأنثى وليدة، حتى تصبح زوجة، وتغدو أماً عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ((لا يكون لأحد ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو ابنتان أو أختان فيتقي الله فيهن ويحسن اليهن الا دخل الجنة)) (٢٠). عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((من كان له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن وضرائهن وسرائهن، أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهن، فقال رجل: "أو ثنتان، يا رسول الله. قال: أو ثنتان. فقال رجل: أو واحدة يا رسول الله. قال:)) أو واحدة (٢١). هناك فلسفتان في هذا الموضوع ولكل منها آثارها الواضحة في المجتمع:

١ - فلسفة الاسلام، في أن البنت والمرأة بوجه عام لا يصح أن تكلف بالعمل لتتفق على نفسها، بل على أبيها أو زوجها أو أخيها مثلاً أن يقوم بالانفاق عليها، لتتفرغ لحياة الزوجية والأمومة، وآثار ذلك جلية واضحة في انتظام شؤون البيت، والاشراف على تربية الأولاد، وصيانة المرأة من عبث الرجال وإغرائهم وكيدهم، لتظل لها سمعتها الكريمة النظيفة في المجتمع.

٢ - فلسفة الغربيين، في أن البنت متى بلغت سنأ معينة - وهو في الغالب سبعة عشر عاماً - لا يجب على أبيها أو أقربائها الانفاق عليها، بل يجب عليها أن تفتش عن عمل لها تعيش منه وتدخر ما تقدمه بائنة (دوطة) لزوجها المرتقب. فإذا تزوجت كان عليها أن تسهم مع زوجها في نفقات البيت والأولاد، فإذا شاخت - وكانت لا تزال قادرة على الكسب - وجب عليها أن تستمر في العمل لكسب قوتها ولو كان ابنها من أغنى الناس" (٢٢). يقول ابن شبرمة (٢٣). " أن زواج البنت باطل مالم تبلغ وتصارع برأيها فيمن يريد" (٢٤).

البحث الثاني يتكون من مطلبين:

المطلب الأول: الرجل والمرأة من أصل واحد.

المرأة والرجل كلاهما من شجرة واحدة وهي الإنسانية، فهما متساويان في أصل النشأة، ومتساويان في خصائص الإنسانية العامة، ومتساويان في التكاليف الشرعية، ومتساويان في الجزاء والمصير، ومتساويان في الثواب والعقاب (٢٥). متساويان في خصائص الإنسانية ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ الآية (١٣) من سورة الحجرات. متساويان في التكاليف الشرعية والتدين ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينَ وَالْقَنِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَشِيعِينَ وَالْخَشِيعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّيْمِينَ وَالصَّيْمَاتِ وَالْحَفِظِينَ وَالْحَفِظَاتِ وَالذَّكِرِينَ وَالذَّكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾

الآية (٣٥) من سورة الأحزاب. ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٧١) وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّتِ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسْكَنٌ طَيِّبَةٌ فِي جَنَّتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ الآية (٧١ . ٧٢) من سورة التوبة" الأصل في خطاب الشارع بوجه للرجال والنساء سواء، من تقرير الكرامة الإنسانية. إذا استقر في عرف الشارع أن الأحكام المذكورة بصيغة المنكر إذا أطلقت ولم تقتصر بالموثقت فإنها تتناول كلاهما، لأن الرجل والمرأة من أصل واحد وهي الإنسانية، والإنسانية قبل كل شيء" (٢٦).

المطلب الثاني: مشاركة المرأة مع الرجال في الموالاتة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

المعروف في أي حديث: "هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله، والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع" (٢٧) والمنكر: هو ضد المعروف" وكل ما قبحه الشرع وكرهه فهو منكر. يقال: أنكر الشيء ينكره إنكاراً فهو منكر" (٢٨) أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في دين الإسلام، وهو مهام كل الأنبياء، إذا أهمل علمه وعمله تعطلت النبوة، واضمحلت الديانة وفشت الضلالة وشاعة الجهالة وانتشر الفساد وخربت البلاد وهلك العباد (٢٩) ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ الآية (٧١) من سورة التوبة. وقد وصف الله تعالى الأمة الإسلامية بأنها خير أمة أخرجت للناس؛ لأنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر قال الله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ الآية (١١٠) من سورة آل عمران. إن أهل الإيمان من النساء والرجال متناصرين في المواقف الحاسمة، والتعاون بينهما على أساس الإيمان، والمرأة يشاركون مع الرجال في الهجرة والجهاد وغير ذلك من المواقف الصعبة في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم. والمرأة دور بارز في هجرة الرسول {صلى الله عليه وسلم} كأسماء ذات النطاقين، وكذلك المرأة يشاركون مع الرجال في المعارك والحروب مع الأعداء يسقيين الماء، ويجهزون الطعام، ويحرضون على القتال، ويرددون المنهزم من الرجال، ويواسين الجرحى، ويعالجن المرضى (٣٠).

البحث الثالث يتكون من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حوى في حياة آدم عليه السلام:

إنها خلقت من ضلع آدم، أخذاً بظاهر قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ الآية: ١ من سورة النساء وقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا، لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ الآية: ١٨٩ من سورة الأعراف. وقوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ (٣٥) فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتْعٌ إِلَى حِينٍ (٣٦) فَتَلَقَى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (٣٧)﴾ الآيات: ٣٥ . ٣٧ من سورة البقرة. وقوله: ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ أي ليأنس بها ويطنن بها ويألفها كلاهما للآخر (٣١). ومعنى آخر ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾: اللام: لام التعليل؛ من السكنية، فالزوجة سكن لزوجها، والزوج سكن لزوجته؛ أي: لتأنس به ويأنس بها، ويأوي إليها، وتؤوي إليه، والمعنى الحقيقي هو استقرار النفسي والروحي، وسيكون مودة، ورحمة؛ أي: حب، وترحم، وتعاطف (٣٢) كقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا، لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا، وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ " وهذا التآلف قائم في أعماق كل من الرجل والمرأة، ففي عهد الشباب لا تسكن النفس إلا بالاقتران بزواج آخر، ولا نجد ألفة بين روحين أعظم مما بين الزوجين، والجنس ميال بطبيعته إلى جنسه، والتعاون على شؤون الحياة يحتاج إلى التزواج، وبقاء النوع الإنسان مرهون بهذا الترابط بين الجنسين: الذكر والأنثى" (٣٣).

المطلب الثاني: رحمة في حياة أيوب عليه السلام:

زوج أيوب عليه السلام كان اسمها رحمة بنت ميثا بن يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام (٣٤) لم يكن مرض أيوب عليه السلام مرضاً منفراً منه، لأن أحد شرط النبوة أن يكون سليماً عن الأمراض المنفرة، وإنما كان مرضه تحت الجلد، وكان مؤلماً ومزعجاً. وهو مرض حسي، تناول البدن (٣٥) بدليل قوله ﴿مَسَّنِيَ الضَّرُّ﴾ الآية: ٨٣ من سورة الأنبياء. " ويقال: إنه اشتهى شيئاً يتخذ بالسمن، فدخلت امرأته على امرأة غني من الأغنياء وسألتها ذلك، فأبى عليها. ثم نظرت إلى نوائبها، فرأت نوائبها مثل الحبل، فقالت: لئن دفعت إلي نوائبك، دفعت إليك ما تطلبين مني. فدفعت بالمقرراض وقطعت نوائبها ودفعتها إليها، وأخذت منها ما سألت، وجاءت به إلى أيوب عليه السلام فقال لها: من أين لك هذا؟ فأخبرته بالقصة، فبكى أيوب عند ذلك، وقال: رَبِّ آتِنِي الضَّرَّ (٣٦) وقد مكث في بلائه ثماني عشرة سنة، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: { إن نبي الله أيوب عليه السلام لبث في بلائه ثماني عشرة سنة } (٣٧) وذلك أن أيوب عليه السلام كان قد غضب حين سمع أن زوجته باعت ضفيرتها بمقابل لقمة خبز فأطعمته إياه فلامها على ذلك وحلف إن شفاه الله ليضربنها مائة جلدة. فلما شفاه

الله وعافاه ما كان جزاؤها مع هذه الخدمة التامة، والرحمة، والشفقة، والإحسان إليه بالليل والنهار بدون أن تشعر بالتعب، فهل معقولاً أن تقابل بعد كل هذه الخدمات فيضربها؟ أفأفاته الله عز وجل أن يأخذ ضغثاً - وهو: الشمراخ - فيه مائة قضيب فيضربها به ضربة واحدة، وقد برت يمينه وخرج من حنثه ووفى بذرته وهذا من الفرج والمخرج لمن اتقى الله وأتاب إليه، ولهذا قال تعالى: ﴿إنا وجدناه صابراً نعم العبد إنه أواب﴾ أتى الله تعالى عليه ومدحه بأنه ﴿نعم العبد إنه أواب﴾ أي: رجاع منيب إلى الله عز وجل (٣٨).

المطلب الثالث: خديجة في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم:

هي خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب، تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابن خمس وعشرين سنة، وكانت هي أربعين سنة، وهي امرأة حازمة، جَلْدَةٌ، شريفة، مع ما أراد الله بها من الكرامة والخير، وهي يومئذ أوسط قريش نسبا، وأعظمهم شرفاً، وأكثرهم مالاً (٣٩) "كان الرؤساء في مكة يحرصون على الزواج من خديجة، فتأبى ذلك عليهم، وتردهم جميعاً" (٤٠) وكان رحلة النبي صلى الله عليه وسلم سبباً لزوجها من خديجة بنت خويلد بعد تحدثت ميسرة صفاته لخديجة تحدثت عن صدقه وأمانته وسماحته وغير ذلك من الصفات الفاضلة، وحين رأت خديجة في مالها من البركة ما لم ترى قبل (٤١). فتحدثت مع صديقتها، وصل الخبر إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فرضي الرسول صلى الله عليه وسلم، وعرض ذلك على أعمامه، فوافقوا كذلك، وخرج معه عمه حمزة فخطبها إليه، وتزوجها الرسول صلى الله عليه وسلم، وأصدقها عشرين بكرة (٤٢). وهي أول من آمن به وصدقه مطلقاً، صنعتها خديجة من تقوية قلب النبي صلى الله عليه وسلم حين تلقى الوحي ما أنزل الله عليه، فقال لها: ((لقد خشيت على نفسي)) فقالت: كلا، والله لا يخزيك الله أبداً، وكرت خصاله الحسنة (٤٣) فضائل خديجة بنت خويلد: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَأَقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمَنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ (٤٤) عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ((مَا غَزَتْ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ، وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا. قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ: أُرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَائِ خَدِيجَةَ! قَالَتْ: فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ: خَدِيجَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حَبَّهَا)) (٤٥) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: ((مَا غَرَّتْ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْتَرُ ذِكْرَهَا، وَرَبِمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ يَبْعُثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرَبِمَا قَلَّتْ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةَ، فَيَقُولُ: ((إِنهَا كَانَتْ، وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ)) (٤٦). وكانت خديجة رضي الله عنها تعمل بالتجارة، وكانت رشيدة الرأي، ذات شرف ومال، وكانت مناصرة مناصرة لزوجها في حمل الدعوة بنفسها ومالها (٤٧) يتبين من البحث أن النساء في حياة الأنبياء كان لهن دور في الحياة العامة، ولم يحبس نفسها في البيوت، أو اشتغل بعمل البيت فقط، ولكن قام بعمل البيت، وتربية الأطفال، وغير ذلك من الأعمال المختلفة، وتعمل بأهم الأعمال هي لها رأي في المسائل الخارجية.

البحث الرابع يتكون من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حق المرأة في التعليم:

قال تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) أَلَمْ نَكُنْ مِنْ عَلَقٍ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤)﴾ الآية: ١ . ٤ من سورة العلق. قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ الآية: ٩ من سورة الزمر. قال تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ الآية: ١١ من سورة المجادلة. عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان قال قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين) (٤٨) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((... ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكروهم الله فيمن عنده، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه)) (٤٩) وكل هذه الآيات والأحاديث لأجل العلوم وأنفسها، وهو مطلق للرجل والمرأة ليس مقيداً بالرجل فقط، ولا يحصل العلم إلا بالتعلم، ولا يكون إتقان الشيء إلا بالتعلم (٥٠) المرأة عندنا في العصور الأخيرة محرومة عن التعليم، لا شك أن الإسلام يحث على العلم ويرغب فيه الرجال والنساء، لأن ليس في ديننا نص واحد صحيح وصريح لتحريم المرأة من التعلم، في تاريخنا مئات من العالمات والأدبيات والمحدثات وغير ذلك من المسائل الأخرى. لا شك فيه أن لجهل المرأة المسلمة في العصور الأخيرة سبباً في تأخر المسلمين، لأن الأمهات الجاهلات لا شك ينجبن أولاد جاهلين وخاملين (٥١).

المطلب الثاني: حق المرأة في العمل:

الأصل أن عمل المرأة داخل بيتها، قال تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾ الآية: ٣٣ من سورة الأحزاب قال صاحب الظلال: ليس معنى الآية ملازمة في البيوت فلا يبرحنها طلاقاً، إنما هي إشارة لطيفة إلى أن يكون البيت هو الأصل في حياتهن وما عداه استثناءً طارئاً (٥٢) ويؤكد قول النبي صلى الله عليه وسلم: عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لكلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته، والأمير راع، والرجل راع على أهل بيته، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده، فكلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته (٥٣) وخروج المرأة للعمل، وحوادثها في السوق جائز ولكن أن يكون من المواضيع المأمون عليها (٥٤) أن القرآن الكريم يؤكد لنا أن خروجها للعمل ضرورة يقول الله تعالى ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَاءٌ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصَدَرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾ الآية: ٢٣ من سورة القصص أبونا شيخ كبير لا يستطيع أن يدفع عن نفسه، وليس له أحد أن يقوم بشأنه، ولا أحد أحد أن يعينه، في رعاية غنمه وسقيها، فنحن نرعاها ونتكلف سقيها (٥٥). ولم يحرم القرآن عمل المرأة، القاعدة الهامة والحاكمة التي وضع لنا القرآن الكريم لتولى كل الأعمال والمسئوليات هي الكفاية ليست في النوعية (٥٦).

المطلب الثالث: حق المرأة في المهر:

وردت أدلة كثيرة تؤكد على حق المرأة، ومن هذه الأدلة:

١. قال تعالى: ﴿ وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبَّنَ لَكُمْ ﴾ الآية: ٤ من سورة النساء .
٢. ﴿ فَأَنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ الآية: ٢٥ من سورة النساء .
٣. ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ الآية: ٢٤ من سورة النساء . فأمر الله تعالى الأزواج أن يعطوا النساء صدقاتهن واجورهن، والأجر والصدقات تعني المهور (٥٧).
٤. عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم: قال لرجل ((تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ)) (٥٨).
٥. إعطاء المهر هي سنة الرسول صلى الله عليه وسلم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال ((سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشا. قالت: أتدري ما النش؟ قال: قلت: لا. قالت: نصف أوقية، فذلك خمسمائة درهم، فهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لأزواجه (٥٩) قال النووي: " الصداق: هو اسم المال الواجب للمرأة على الرجل، بالنكاح أو الوطء " (٦٠). فجاء الإسلام ووضع تلك القاعدة العادلة، وهي أن الحقوق يجب أن تكون متكافئة مع الواجبات، فما على الإنسان من واجبات يكافئ ماله من حقوق، وما من حق إلا تعلق به واجب، فإذا كان للرجل سلطان في البيت وعلى المرأة واجب الطاعة، فلها حق، وهو العدل. . وإذا كانت المرأة قارة في البيت قائمة بشئونه، وفرض عليها ذلك الواجب فلها حق الإنفاق. . وإذا كان عليها أن تعد البيت إعدادا حسنا بمقتضى العرف فلها حق المهر " (٦١).

الذاتية:

يظهر من خلال هذا البحث أن القرآن الكريم قدّم لنا رؤية متكاملة وشاملة للمرأة على أساس التكريم الإنساني قبل كل شيء، والعدل التشريعي، والمشاركة الفاعلة في بناء المجتمع النموذجي. لا ينظر إليها باعتبارها تابعة أو هامشية أو سلعة، بل باعتبارها شريكاً أساسياً للرجل في عمارة الأرض وإصلاحها، وأكد القرآن الكريم وأحاديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) على مبادئ المساواة في الأصل الإنساني.

أهم نتائج:

١. تكريم المرأة كإنسان، من خلال وحدة الأصل البشري كما ورد في القرآن.
٢. إقرار حقوقها التشريعية بوضوح في كل مجالات الحياة .
٣. تحميلها المسؤولية الدينية الكاملة كالرجال في التكليف والثواب والعقاب والقيم الإنسانية.
٤. إبراز نماذج نسائية رائدة في القرآن الكريم بشكل قصص مع مشاكل الدنيوية كالصبر والثبات.
٥. تأكيد دور المرأة في بناء الأسرة وتربية الأجيال، ووصفها ركيزة أساسية لصناعة الأجيال الناجحة.

المصادر والمراجع:

- (١) أحمد رضا، معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، الطبعة الأولى، دار الحياة، بيروت، ١٩٦٠ م (ج٥، ص ٢٦٩).
- (٢) محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، جماعة من المختصين، الطبعة الأولى، دار الهداية، الكويت، ١٩٦٥ م (ج ١، ص ٤٣١)

- (٣) مهنا عبدالله علي، لسان اللسان، الطبعة الاولى، دار الكتب العلمية . بيروت . ١٢١٣ هـ (ج ٢ ، ص ٥٢٢) .
- (٤) محمد بن مكرم بن علي، المعروف بابن منظور الانصاري، لسان العرب ، الطبعة الثالثة، دار صادر . . ١٤١٤ هـ ، (ج ١ ، ص ١٥٤)
- (٥) ينظر : عبدالله بن عفيفي الباجوري ، المرأة العربية في جاهليتها و اسلامها ، الطبعة الثانية دار مكتبة الثقافة . المدينة المنورة . ١٩٣٢ م ، (ج ١ ، ص ١١) .
- (٦) ينظر: محمد علي طه الدرة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيان الدرة، الطبعة الاولى، دارابن كثير، دمشق . ٢٠٠٩م (ج ٧ ، ص ٢٥٦) .
- (٧) ينظر: ابو عبدالله محمد بن أحمد القرطبي ، ت: أحمد البردوني وإبراهيم اطفيش ، تفسير القرطبي، الطبعة الثانية، دار الكتب المصرية . القاهرة . ١٩٦٨ م، (٢ / ١٣) .
- (٨) ينظر: محمد علي الصابوني ، صفوة التفاسير، د ط ، دارصيда . بيروت . ٢٠٠٩ م، (٢ / ٩٢٨) .
- (٩) ينظر: محمد بن جرير الطبري ، تفسير الطبري ، ت: عبدالله المحسن التركي ، الطبعة الاولى ، دار هجر، . القاهرة . ٢٠٠١ م، (٨ / ٣٣٤) .
- (١٠) ينظر: المصدر نفسه (٢١ / ١٣٦) .
- (١١) ينظر: محمد أحمد اسماعيل المقدم ، عودة الحجاب ، الطبعة الاولى ، دارابن الجوزي . القاهرة . ٢٠٠٥ م، (٢ / ١٦٠) .
- (١٢) ينظر: يوسف القرضاوي ، ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده (٣٣٣) .
- (١٣) ينظر: محمد الغزالي ، قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، الطبعة العاشرة، دار الشروق . القاهرة . ٢٠١٣ م، (١٠٩) .
- (١٤) ينظر: جمال البنا، المرأة المسلمة بين تحرير القرآن وتقييد الفقهاء، الطبعة الاولى ، دارالشروق . القاهرة . ٢٠٠٨ م، (٤٥) .
- (١٥) أبو الليث السمرقندي ، بحر العلوم ، ت: علي محمد عوض، وزكريا عبدالمجيد ، الطبعة الاولى ، دار الكتب العلمية . بيروت . ١٩٩٣ م، (١ / ١٢٤) .
- (١٦) ابي حامد الغزالي ، إحياء علوم الدين، ت: سيدابراهيم ، د ط ، دارالحديث . القاهرة . . (٢ / ٥٦) .
- (١٧) مسلم ، الجامع الصحيح ، (٤ / ١٧٨) ، كتاب: الرضاع ، باب: الوصية بالنساء ، رقم الحديث (١٤٦٨) .
- (١٨) أبو منصور الماتريدي ، (تأويلات أهل السنة) ، ت: مجدي باسلوم ، الطبعة الاولى ، دار الكتب العلمية . بيروت . ٢٠٠٥ م، (٩ / ١٤٠) .
- (١٩) ينظر: يوسف القرضاوي ، ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده (٣٣٠) .
- (٢٠) الإمام أحمد، (٣ / ٤٢) ، مسند، مسند أبي سعيد الخدري، رقم الحديث (١١٤٠٢) ، ويقول شعيب الأرنؤوط : هذا حديث صحيح لغيره .
- (٢١) الإمام أحمد، مسند، (٢ / ٣٣٥) ، مسند أبي هريرة، رقم الحديث (٨٤٠٦) ويقول شعيب الأرنؤوط : هذا حديث حسن لغيره
- (٢٢) مصطفى السباعي ، المرأة بين الفقه والقانون (١٣٨) .
- (٢٣) هو عبدالله بن شُبْرُمَة بن طفيل بن حسان الضبي الكوفي، وكنيته أبو شُبْرُمَة . يلقب: الإمام العلامة فقيه العراق قاضي الكوفة، تابعي من صغار التابعين، ومن رواة الحديث، (ت ٧٦١ م) .
- (٢٤) عبدالله بن عفيفي الباجوري، المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها (٢ / ٥٤) .
- (٢٥) ينظر: يوسف القرضاوي ، ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده (٣١٧ . ٣١٨) .
- (٢٦) عبدالحليم أبوشقة ، تحرير المرأة في عصر الرسالة (١ / ٧٠) .
- (٢٧) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: أحمد الزاوي ، د ط ، دار العلمية . بيروت . د . ت، (٢١٦ / ٣) .
- (٢٨) المصدر نفسه (٥ / ١١٥) .
- (٢٩) ينظر: أبي حامد الغزالي ، إحياء علوم الدين (٢ / ٣٨٧) .
- (٣٠) ينظر: وهبة الزحيلي ، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، الطبعة الاولى، دارالفكر، دمشق . ١٩٩١ م، (١٠ / ٣٠٤) .
- (٣١) ينظر: جمال الدين أبو الفرج، زاد المسير في علم التفسير، ت: عبدالرزاق المهدي، الطبعة الاولى، دار الكتاب العلمية . بيروت . ١٤٢٢ هـ ، (٢ / ١٧٦) .
- (٣٢) ينظر: محمد الهلال ، تفسير القرآن الثري الجامع في الإعجاز البياني واللغوي والعلمي، الطبعة الاولى، دار المعراج، دمشق . ٢٠٢٢ م ، (٩ / ١٠٢) .

- (٣٣) وهبة الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج (٩ / ٢٠١).
- (٣٤) أبو القاسم علي بن الحسن (المعروف بابن عساكر)، تاريخ مدينة دمشق، ت: محب الدين أبوسعيد، د. ط، دارالفكر، د. م، ١٩٩٥م، (١٢٠ / ٦٩).
- (٣٥) ينظر: وهبة الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج (٢٣ / ٢١٠).
- (٣٦) أبو الليث السمرقندي، بحر العلوم، ت: علي محمد عوض، وزكريا عبدالمجيد، الطبعة الاولى، دار الكتب العلمية. بيروت. ١٩٩٣م، (٤٣٦ / ٢).
- (٣٧) البزاز، المسند (٢٨ / ١٣)، مسند أبي حمزة أنس بن مالك، (٦٣٣٣).
- (٣٨) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، د. ط: دارابن الجوزي. القاهرة. ٢٠٠٩م، (٧٦ / ٧).
- (٣٩) ينظر: محمد بن سعد الزهري، الطبقات الكبير، الطبعة الاولى، دارالخارجي. القاهرة. ٢٠٠١م، (١٠٩ / ١).
- (٤٠) سعد يوسف أبو عزيز، رجال ونساء حول الرسول صلى الله عليه وسلم، الطبعة الثانية، دارالفجر. القاهرة. ١٠١٠م، (٤٣٥).
- (٤١) ينظر: صفى الرحمن المباركفوري، الرحيق المختوم، الطبعة الاولى، دارالليمام. بيروت. ٢٠١٠م، (٥٣).
- (٤٢) ينظر: علي محمد الصلابي، السيرة النبوية، الطبعة السابعة، دارالمعرفة. بيروت. ٢٠٠٨م، (٦٢).
- (٤٣) ينظر: ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ت: عادل احمد عبدالموجود، الطبعة الاولى، دارالكتب العلمية. بيروت. د. ت، (١٠٠ / ٨).
- (٤٤) البخاري، الجامع الصحيح، (٣٩ / ٥)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: تزويج النبي (صلى الله عليه وسلم) خديجة وفضلها، (٣٨٢٠).
- (٤٥) مسلم، الجامع الصحيح، (١٣٤ / ٧)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة ام المؤمنين رضي الله عنها، رقم الحديث ٢٤٣٥.
- (٤٦) البخاري، الجامع الصحيح، (١٣٨٩ / ٣)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها، رضي الله عنها، رقم الحديث ٣٦٠٧.
- (٤٧) ينظر: محمد بن إسحاق الشهير (بابن إسحاق)، سيرة ابن اسحاق، ت: سهيل زكار، الطبعة الاولى، دار الفكر. بيروت. ١٩٧٨م.
- (٤٨) البخاري، الجامع الصحيح، (٨٥ / ٤)، كتاب: فرض الخمس، باب: فان لله خمسة، رقم الحديث ٣١١٦.
- (٤٩) مسلم، الجامع الصحيح، (٧١ / ٨)، كتاب: العلم، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، رقم الحديث ٢٦٩٩.
- (٤٥٠) ينظر: مرزوق بن هيب الزهراني، حقوق المرأة في ضوء الكتاب والسنة، (٨٥).
- (٥١) ينظر: مصطفى السباعي، المرأة بين الفقه والقانون، (١٣٣).
- (٥٢) سيد قطب، في ظلال القرآن، د. ط، دار الشروق. مصر. د. ت، (٧٧ / ٦).
- (٥٣) البخاري، الجامع الصحيح، (٣١ / ٧)، كتاب: النكاح، باب: الوليمة ولو بشاة، رقم الحديث ٥٢٠٠.
- (٥٤) ينظر: ابو يوسف بن عبداليرنمري الاندلسي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم، الطبعة الاولى، د. ن، د. م، ٢٠١٢م، (١٨٥ / ١٣).
- (٥٥) ينظر: ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، (٣٣ / ٦١).
- (٥٦) ينظر: جمال البنا، المرأة بين تحرير القرآن وتقيد الفقهاء، (٢٦).
- (٥٧) ينظر: محمد بن ادريس الشافعي، الأم، الطبعة الثانية، دارالفكر. بيروت. ١٩٨٣م، (٦٢ / ٥).
- (٥٨) البخاري، الجامع الصحيح، (١٩٧٨ / ٥)، كتاب: النكاح، باب: المهر بالعروض وخاتم من حديد، رقم الحديث ٤٨٥٥.
- (٥٩) مسلم، الجامع الصحيح، (١٤٤ / ٤)، كتاب: النكاح، باب: الصداق، وجواز كونه تعليم قرآن، وخاتم حديد، وغير ذلك من قليل وكثير، رقم الحديث ١٤٢٦.
- (٦٠) ابو زكريا محيي الدين النووي، روضة الطالبين وعمدة المتقين، ت: زهير الشاويش، الطبعة الثالثة، دارالمكتب الاسلامي. بيروت. ١٩٩١م، (٢٤٩ / ٧).
- (٦١) محمد أبو زهرة، زهرة التفاسير، د. ط، دار الفكر العربي، د. م، د. ت، (٧٦٨ / ٢).